

2199 - من انتظم في الصلاة بعد الأربعين ماذا يفعل فيما مضى

السؤال

ما حكم قضاء صلوات بالنسبة للمفرط ، نحن العجم فينا كثير ممن يصلي مرة ، ومرة لا يصلي ، وحتى يبلغ عمر الواحد ثلاثين سنة أو دون ذلك لكن بعد الثلاثين أو الأربعين يبدأون بالانتظام في أداء الصلوات ، فهل الذين فرطوا في أدائها يجب عليهم قضاؤها وكذلك صوم رمضان ؟

الإجابة المفصلة

الشخص الذي هذه حالته يكون كافراً كفوفاً أكبر في أصح قولي العلماء إذا لم يجحد وجوبها ، أما إن جحد وجوبها فإنه يكفر بإجماع العلماء ، فإذا تاب وصلى الصلوات المفروضة وصام رمضان واستمر على ذلك حكم بإسلامه ، وما مضى قبل ذلك من ترك الصلاة والصيام عمداً لا يقضيه ، لقوله صلى الله عليه وسلم : " الإسلام يهدم ما كان قبله والتوبة تهدم ما كان قبلها " ، ولأن الصحابة رضي الله عنهم لما قاتلوا أهل الردة في زمن الصديق رضي الله عنه لم يأمرهم من رجع إلى الإسلام منهم بقضاء الصوم ولا الصلاة ، وهم أعلم الناس بشرع الله بعد الرسل عليهم الصلاة والسلام .